

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٠ لسنة ١٩٩٤

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية  
وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالمسائل الخاصة بالأديان المسموح بها فى البلاد ؛  
وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

### ( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الكاثوليك بكنيسة الكاثوليك المقامة بقريه ببلاو مركز ديروط-  
محافظة أسيوط وذلك طبقا للرسم المرفق .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٩٤ م .

( حسنى مبارك )